

لائحة تنفيذية جديدة لأنشطة تأجير الدراجات

1 سبتمبر، 2025



دعت الهيئة العامة للنقل، قطاع المواصلات والاتصالات للمشاركة في رفع المرئيات بخصوص مشروع (جدول المخالفات والعقوبات- اللائحة التنفيذية أنشطة تأجير الدراجات) خلال الفترة 17 أغسطس إلى 1 سبتمبر 2025، عبر منصة "استطلاع"، مشيرة على أن المشروع يهدف إلى تنظيم نشاط تأجير الدراجات، وتطوير خدماتها، والنهوض بها، وتشجيع الاستثمار - بالتنسيق مع الجهات المعنية - فيها، بما يتفق مع أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية في المملكة، مع مراعاة الجوانب البيئية ومتطلبات الأمن والسلامة.

وصنف المشروع المخالفات إلى "جسيمة" و"غير جسيمة"، حيث تتوزع المخالفات " الجسيمة " على 22 مخالفة، تتراوح قيمة الغرامة بين 2100 إلى 28.800 ريال، منها القيام بأي أعمال تحضيرية لممارسة نشاط تأجير الدراجات دون الحصول على ترخيص، حيث تتراوح قيمة الغرامة بين 2100 إلى 16.800 ريال، وكذلك ممارسة نشاط تأجير الدراجات العادية والسكوتر دون الحصول على ترخيص، حيث تتراوح

قيمة الغرامة بين 2600 إلى 28.800 ريال، و أيضا ممارسة نشاط تأجير الدراجات الآلية بترخيص ملغي، حيث تتراوح قيمة الغرامة بين 3600 إلى 28.800 ريال.

وتتوزع المخالفات " غير الجسيمة " على 43 مخالفة، حيث تتراوح قيمة الغرامة بين 50 إلى 400 ريال، منها قيام مقدم الخدمة في نشاط تأجير الدراجات الآلية بتغيير في كيانه القانوني أو في ملكيته دون موافقة الهيئة، حيث تتراوح قيمة الغرامة بين 50 إلى 400 ريال، وكذلك عدم التزام مقدم الخدمة بالقيام بفحص جاهزية الدراجات العادية - السكوتر بشكل أسبوعي أو الاحتفاظ بسجل الصيانة، حيث تبلغ قيمة الغرامة 100 ريال، وعدم التحقق من إثبات الهوية المعتمدة أو رخصة القيادة للمستفيد عند تأجير الدراجة الآلية، حيث تبلغ قيمة الغرامة 50 ريالا.